

وسائل الشيعة

[476] خلق كثير، فدخلت على أبي إبراهيم (عليه السلام) فقال: - مبتدءا من غير أن أسأله - ينبغي للغريق والمصعوق أن يتربص به (1) ثلاثا لا يدفن إلا أن يجئ منه ريح تدل على موته، قلت: جعلت فداك كأنك تخبرني أنه قد دفن ناس كثير أحياء! فقال: نعم يا علي! قد دفن ناس كثير أحياء! ما ماتوا إلا في قبورهم. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب (2). 49 - باب عدم جواز ترك المصلوب بغير تجهيز أكثر من ثلاثة أيام. [2689] 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن العباس ابن معروف، عن اليعقوبي، عن موسى بن عيسى، عن محمد بن ميسر، عن هارون ابن الجهم، عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): لا تقروا المصلوب بعد ثلاثة أيام (1) حتى ينزل ويدفن. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد ابن يعقوب (2). أقول: ويأتي ما يدل على ذلك في الحدود في حد المحارب (3). (1) _____ في بعض نسخة: بهما (هامش المخطوط). (2) التهذيب 1: 338 / 991. الباب 49 فيه حديث واحد 1 - الكافي 3: 216 / 3. (1) ليس في المصدر وفي هامش الاصل: عن نسخة في الكافي والتهذيب. (2) التهذيب 1: 335 / 981. (3) يأتي في الباب 5 من أبواب حد المحارب. (*)
